

Royaume du Maroc

Ministère de l'Industrie, du Commerce, de
l'Investissement et de l'Economie Numérique

Ministère chargé du Commerce extérieur



المملكة المغربية
وزارة الصناعة، والتجارة
والاستثمار و الاقتصاد الرقمي

الوزارة المكلفة بالتجارة الخارجية

مديرية سياسة المبادرات التجارية
ق.ج.ت/م.ت.و

إعلان عمومي رقم 13/13

تحقيق الوقاية على واردات الأسلامك و حديد الإسمنت

التحديد النهائي لوجود تزايد مكثف للواردات، لضرر جسيم ولعلاقة سببية بينهما

قامت الوزارة المكلفة بالتجارة الخارجية بتاريخ 25 شتنبر 2012 بفتح تحقيق التدابير الوقائية على واردات الأسلامك و حديد الإسمنت، من أجل تحديد ما إذا تم استيراد الأسلامك و حديد الإسمنت بكميات مكثفة بشكل مطلق أو مقارنة بالإنتاج الوطني بحيث يلحق هذا التزايد المكثف للواردات ضررا جسيما أو يهدد بـاللحاقه بقطاع الإنتاج الوطني للأسلامك و حديد الإسمنت.

طبقا للمادة 64 من القانون رقم 09-15 المتعلق بتدابير الحماية التجارية والمادة 51 من مرسومه التطبيقي، تنشر الوزارة المكلفة بالتجارة الخارجية من خلال هذا الإعلان النتائج النهائية للتحقيق. و يمكن الاطلاع على النسخة الغير السرية للتقرير الختامي في الموقع الإلكتروني للوزارة (www.maroc-trade.gov.ma)

(1) المنتوج المعنى

المنتجات المعنية بالتحقيق هي حديد الإسمنت ذي سمك يتراوح بين 5.5 و 40 ميليمتر و الأسلامك ذات سمك يتراوح بين 5.5 و 14 ميليمتر والتي تستورد تحت المصنف الجمركي للنظام المنق المغربي: 7213.9190.00 بالنسبة للأسلامك و 7214.99.91.00 و 7214.20.90.00 بالنسبة لحديد الإسمنت.

(2) التزايد المكثف للواردات

خلال المدة المترادفة من يناير إلى شتنبر 2012 مقارنة بنفس المدة من سنة 2011، عرفت واردات الأسلامك تزايدا بلغت نسبته 196 بالمائة، كما ارتفعت واردات حديد الإسمنت بنسبة 117 بالمائة.

ومقارنة بالإنتاج الوطني، فقد بلغ مؤشر العلاقة بين الواردات والإنتاج الوطني من الأسلامك 164 سنة 2011 ليارتفاع بشكل كبير ويصل إلى 424 خلال الأشهر التسعة الأولى من سنة 2012. كما بلغ هذا المؤشر بالنسبة لحديد الإسمنت 220 خلال الأشهر التسعة الأولى من سنة 2012.

واصلت واردات الأسلامك و حديد الإسمنت، التي تضاعف حجمها سنة 2012 مقارنة بـ 2011، ارتفاعها سنة 2013 وبالنسبة للنصف الأول من سنة 2013، بلغت واردات الأسلامك 126503 طن، مسجلة بذلك ارتفاعا بلغت نسبته 84 بالمائة مقارنة بنفس المدة من سنة 2012. وقد ناهزت واردات حديد الإسمنت 122047 طنا بزيادة بلغت نسبتها 232.5 بالمائة مقارنة بالنصف الأول من سنة 2012.



بناء عليه، تعتبر الوزارة المكلفة بالتجارة الخارجية بأن حجم واردات الأسلامك وحديد الإسمنت قد عرف تزايداً مكتفاً بموجب المادة 52 من القانون 15-09 و المادة 43 من مرسومه التطبيقي.

(3) تحديد وجود ضرر جسيم

من أجل تحديد وجود ضرر جسيم الذي أحقته الواردات المكتفة بقطاع الإنتاج الوطني، قامت الوزارة المكلفة بالتجارة الخارجية بدراسة كل المعطيات والبيانات المتوفرة التي تتعلق بالوضعية الحقيقة لقطاع الإنتاج الوطني. فضلاً عن ذلك، قامت الوزارة بدراسة جميع النقط التي أثارتها الأطراف المعنية من خلال تعليقاتها بالنسبة للتحديد الأولى و كذا جلسة الإستماع العمومية المنعقدة بالرباط في 10 يونيو 2013 . كما قامت الوزارة المكلفة بالتجارة الخارجية بزيارات تدقيق للمعلومات المتوفرة خلال التحقيق من طرف المنتجين المحليين والمستوردين.

بناء على الدراسة المشار إليها أعلاه، توصلت الوزارة المكلفة بالتجارة الخارجية إلى ما يلي:

- ❖ عرفت واردات الأسلامك و حديد الإسمنت، بشكل مطلق أو مقارنة بالإنتاج الوطني، ارتفاعاً مهولاً وغير عادي بالمقارنة مع وتيرة نمو هذه الواردات الأعوام السابقة. و
- ❖ عانى قطاع الإنتاج الوطني من تدهور عام ملحوظ تجسد في انخفاض مؤشراتها، لاسيما الإنتاج ومستوى المبيعات والإنتاجية والحصة السوقية واستعمال القدرة الإنتاجية ومستوى التشغيل، وارتفاع المخزون وترافق الخسائر.

من خلال ما سبق تعتبر الوزارة المكلفة بالتجارة الخارجية أن قطاع الإنتاج الوطني قد أحق بالضرر جسيم طبقاً لما تنص عليه المادتين 52 و 53 من القانون 15-09 و المادة 44 من مرسومه التطبيقي.

(4) تحديد وجود علاقة سببية بين التزايد المكتف للواردات والضرر الجسيم

مك فحص المعلومات الواردة في الفقرة 3 من تقديم أدلة قوية تشير إلى أن النتائج السلبية للمنتجين المحليين من حيث الإنتاج والمبيعات، والإنتاجية واستعمال القدرة الإنتاجية والوضعية المالية والعملية ليست بسبب عوامل أخرى، ولكن نتيجة لانخفاض المبيعات المحلية، مما أدى إلى فقدان حصتها في السوق. بينما يزداد الاستهلاك الوطني، تزداد أيضاً مبيعات قطاع الإنتاج الوطني وحصته في السوق. ولكن، نظراً للمنافسة الشرسة من الواردات التي زادت بشكل ملحوظ خلال فترة التحقيق، لم يستطع قطاع الإنتاج الوطني أن يغتنم هذه الفرصة لزيادة المبيعات وبالتالي حصته السوقية.

وكذلك، لا يمكن أن يعزى الضرر الذي لحق بقطاع الإنتاج الوطني المنافسة بين المنتجين أو إلى إزالة الرسوم الجمركية على هذه المنتجات.

وبالتالي، توصلت الوزارة المكلفة بالتجارة الخارجية إلى أن واردات حديد الإسمنت والأسلامك هي السبب في الضرر الذي لحق بقطاع الإنتاج الوطني.

(5) شكل التدبير الوقائي النهائي المقترن

يأخذ التدبير الوقائي النهائي المقترن شكل رسم إضافي خاص بقيمة 0.55 درهم للكيلوغرام الواحد، خارج حصة 100000 طن للأسلامك وحصة من 28000 طن من حديد الإسمنت.

ووفقاً لمتطلبات المعاملة الخاصة والتفضيلية لصالح البلدان النامية من أعضاء منظمة التجارة العالمية، بموجب المادة 76 من القانون 15-09، لا يطبق هذا التدبير الوقائي على واردات الأسلامك وحديد الإسمنت ذات المصدر البلدان أو المناطق الجمركية النامية الأعضاء في منظمة التجارة العالمية التالية:



جنوب إفريقيا، البنما، أنغولا، أنجولا، بربادوس، المملكة العربية السعودية، الأرجنتين، أرمينيا، مملكة البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بليز، البنين، بوليفيا، بوتيسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو ، بوروندي ، كمبوديا، الكاميرون، الرأس الأخضر، الشيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، جمهورية كوريا، كوستاريكا، الكوبي، كرواتيا، كوبا، جيبوتي، دومينيكا، السلفادور، الإمارات العربية المتحدة، الإكوادور، جمهورية مقدونيا البيضاء، فيجي، الغابون، غامبيا، جورجيا، غانا، غواتيمالا، غينيا، غينيا بيساو، وغيانا، هايتي، هندوراس، هونغ كونغ الصين، جزر سليمان، الهند، إندونيسيا، جامايكا، الأردن، كينيا، الكويت، ليسوتو، ماكاو الصين، مدغشقر، الملاوي، ماليزيا، جزر المالديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، مولدوفا، منغوليا، الجبل الأسود، الموزambique، ميانمار، ناميبيا، النيل، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، البنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، جمهورية إفريقيا الوسطى، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، الجمهورية الدومينيكية، جمهورية قيرغيزستان، رواندا، سانت لوسيا، سانت كيتس ونيفيس، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سريلانكا، سورينام، سواريلند، طاجيكستان، الصين تايوان، ترانزيت، تشنادي، تونغا، توغوا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، الأوروغواي، فانواتو، جمهورية فنزويلا البوليفارية، فيتنام، زامبيا وزيمبابوي.

(6) مدة تطبيق التدبير الوقائي:

يتم تطبيق التدبير الوقائي لمدة أربع سنوات مع زيادة حصة سنوية تصل إلى 5 بالمائة.

(7) الأسباب المعللة لإتخاذ التدبير الوقائي النهائي:

تبعا للنتائج النهائية أعلاه، تبين، نتيجة للتطور غير المرغوب للظروف، أنه تم استيراد الأسلاك وحديد الإسمنت بكميات مكافئة بشكل مطلق أو مقارنة بالإنتاج الوطني، بحيث الحق هذا التزايد المكثف ضررا جسيما بقطاع الإنتاج الوطني. وقد وصلت هذه الواردات زيادتها خلال عام 2013 مما أدى إلى خسائر مالية كبيرة بقطاع الإنتاج الوطني تسبب لها في ضرر جسيم.

وبالتالي، تخلص الوزارة المكلفة بالتجارة الخارجية أنه تم استيفاء شروط تطبيق تدبير وقائي نهائي.

